

## حكم الزواج بنية الطلاق بالتفصيل الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

يقول بعض الاخوة نقلنا عنكم بان الزواج اجمع صحته الجمهور نرجو وفقكم الله. يقول وهل اذا كان العقد صحيحا بشروطه واحكامه؟  
فهل النية لا تفسده؟ اذا كانت النية فيها طرف العقل والزوجة - 00:00:00

قائلا اه زواج بنية الطلاق اختلف فيه الجمهور رحمهم الله تعالى واختلف فيها العلماء رحمهم الله تعالى. من العلماء من جود من حضر  
الزواج فالمسألة خلافية اجتهادية ولكن ينبغي وان نعرف واقع - 00:00:19

ولنعرف واقع الائمة حين كان يتحسدون عن الزواج بنية الطلاق. حتى لا اظن انها وحتى لا نظلم الامة المعاصرة الموجودة في تطبيق  
كلام الشرعي على الواقع غير موجود الجمهور حين تحدثوا عن الزواج بنية الطلاق. كانوا يقصدون طائفة - 00:01:00

في التجارة التجارية والعلم سيخافون الوقوع في الزنا من بعد المواصلات قد لا ينفع الان الا بعد سنتين ثلاث سنوات سنة ومنهم من  
يذهب امرأته حامل فيرجع ابنته دون اولاد - 00:01:30

لكثرة هو في كل مسألة وعلى فرض ان الجمهور باعتبار انه من يسافر وينوي وهي لا تعلم شيئا من ذلك. كان الاولى يبحثون عن  
العقيدة يبحثون عن قضية يبحثون عن ذات النسب. وكان مثلا لم يزوجوه الا رجلا عفيفا معروفا بالخير والصلاح - 00:01:47

يكرم على الزوجة ولا يأتي للفجور ولا للقناة ولا لغير ذلك. ويعرفون نسبة واسمه ويعرفون عنه كل شيء كانت طبيعة  
الزواج اذاك اما الان فاختلف وضع كثير من الناس صحيح من ابناء العصر يطبقون الشرور - 00:02:23

اه الموجودة عند الاولى يسافر لعلاج ويسافر لامر الماء او يكون متغاليا او طريقا اه تتبعه حكومات يذهب فيتزوج يحملها لانه يريد  
قد ينطلق من بلد الى بلد يتزوج بهذا الغرض. فإذا قدر وخرج من هذا البلد هذا نفس - 00:02:43

اما الان يأتي شخص ويعد العدة وينتظر العطلة ويدركه الى يعلم انه وقد لا يحميها ولا يبحث عن اي امرأة وحدثني احد وزراء  
المكاتب في اندونيسيا ان هناك مكاتب لهذا الامر يذهب الى المكتب - 00:03:03

ففي تواصل بين الزوجة والزوج هذا ما يجوز واحد وبالنسبة للائمة انهم يجوزونا اه هذا الامر تحت غطاء الزواج بيد الطلاق فوق  
الظلمة عظوما عظيما وافتري عليهما الكذب ولا اقترب من حوله هذا لا يجوز الواجب تنتهي ينتهي الجماع للمرأة بانتهاء  
الاجازة - 00:03:45

سبحان الله هذا زواج هذا عبث والذي يذهب الى مكتب يعلم انه زوج به في الطلاق. والمرأة تعلم ذلك فهذا لا اتورع عن  
ما اقول عنه زنا منظم - 00:04:16

لانه يعلم ان المرأة تبحث عن صلاة. والمرأة تعلم ان الزوج سوف يطلقها في توافق. لكن التواطؤ اثبت متعصب الراضة فعله ما اسهل  
من هذا. لك الامر وتشوفه عند الروافض. الامر مكشوف هذا لا كل خاضع الثاني. هو يزعم الزواج - 00:04:35

والمنظم صاحب ومن زعم ان هذا هو الزواج بكل صراحة وليس هذا ولا يكتفي احد من العلماء بدليل اتفاق السلف والاجماع ان المرأة  
اذا علمت ان سوف تسلوبها الصلاة ركعة. طيب كيف استرفع؟ وين الاجماع؟ هذا الاجماع - 00:05:02

ذهبت يا دراج الى الاندونسيات او بعض البلاد الاخرى هذا الاجماع داخل. امر اخر مهم. هو حين اقدم وذهب الى هذا المكتب. وهو  
يعلم ان المرأة عالم. والمرأة تعلم انه سوف - 00:05:33

ينظم ويعلم هذا يسمى هذا وين الطلاق من طرف واحد ودليل على منع هذه الصورة ان بعض العلماء يحكى الاتفاق ان المرأة منهم  
الاتفاق اننا منطلق ثلاثة اذا اراد شخص وحسن اعداد كبيرة - 00:05:48

لأن المرأة قد تتزوج أربعة في الشهر الواحد يذهبون يقولون أحدهم يقول أنا لا اعتبره أخر يقول منهم من يمس الطريق زوجة له .  
آخر يقول لا يعطيينا حق الزوجة لانه يعتبرها زوجة. أخر يقول وانا - 00:06:15  
لا يزوجون الا رجل معروف بالخير وهذا اذا وجد بيت النية وكان له غاضاً آثم عرض الامعاء وطلقها الا لو ما عليه هذا اللي قال عنه  
الجمهور الحلال. هذا الذي قال عنه الجمهور حلال. اما شخص - 00:06:55  
ويعد العدة ويذهب مئة بالمائة من يصنع الزواج سيد الطلاب هذا عبث لانه قد عزم على المرأة انا كنت عارف صار في مع توافر وان  
كان التوافق اه غير مسروق في اه العقد ينبغي ان يتصرف اقول به - 00:07:15  
ووراء الجمهور وهو رأي الجمهور لم يقرأ نفهم ما هو الذي يفتح به الأئمة رحمهم الله تعالى - 00:07:45